

Distr.: Limited  
6 June 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إسبانيا، أستراليا\*، إستونيا، أنغولا، البرازيل، بلجيكا\*، البوسنة والهرسك\*، بيرو، الجبل الأسود، الجزائر\* (باسم مجموعة الدول العربية)، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة\*، جورجيا\*، الدانمرك\*، رومانيا، سري لانكا\*، سلوفاكيا\*، السويد\*، سيراليون، شيلي، صربيا\*، فرنسا\*، قطر، كرواتيا\*، لاتفيا\*، لبنان\*، لكسمبرغ\*، مصر\*، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية\*، موناكو\*، نيوزيلندا\*، هندوراس\*، اليونان\*:  
مشروع قرار

.../٢٣

## دور حرية الرأي والتعبير في تمكين المرأة

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يذكّر بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبالمعاهدات الدولية ذات الصلة المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يذكّر أيضاً بإعلان وبرنامج عمل فيينا وإعلان ومنهاج عمل بيجين،

وإذ يضع في اعتباره أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تؤكد حقوق الإنسان والحريات الأساسية والمساواة لفائدة النساء في جميع أنحاء العالم وتنص،

\* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

في ما تنص عليه، على أن تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد،

وإذ يشير إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ١٦/١٢ المؤرخ ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/١٦ المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١ وإلى كل ما سبق من قرارات لجنة حقوق الإنسان والمجلس بشأن حرية الرأي والتعبير، بما فيها قرار المجلس ٨/٢٠ المؤرخ ٥ تموز/يوليه ٢٠١٢ المتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان على الإنترنت والتمتع بها،

وإذ يشير كذلك إلى قرارات الجمعية العامة المتعلقة بمسألة تمكين المرأة، بما فيها القرار ١٣٠/٦٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بشأن المرأة والمشاركة في الحياة السياسية والقرار ٢١٦/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بشأن دور المرأة في التنمية، وإلى الاستنتاجات المتفق عليها الصادرة عن لجنة وضع المرأة<sup>(١)</sup>،

وإذ يؤكد من جديد أن للمرأة والرجل الحق في التمتع، على قدم المساواة، بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يسلم بأن الممارسة الفعلية للحق في حرية الرأي والتعبير، المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، جوهرية للتمتع بسائر حقوق الإنسان والحريات، وتشكل دعامة أساسية لإقامة مجتمع ديمقراطي ولتعزيز الديمقراطية، وإذ يضع في اعتباره أن حقوق الإنسان جميعها عالمية وغير قابلة للتجزئة ومتراصة ومتشابكة،

وإذ يسلم أيضاً بالإسهامات المهمة التي قدمتها المرأة في سبيل قيام حكومات تمثيلية تعمل بشفافية وتخضع للمساءلة في كثير من البلدان،

وإذ يعترف بالدور المهم الذي تؤديه الصحفيات والمدافعات عن حقوق الإنسان في ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير وتعزيز هذا الحق وحمايته، وإذ يعرب، في هذا السياق، عن القلق إزاء المخاطر التي تتعرض لها هؤلاء النساء في الاضطلاع بعملهن،

وإذ يؤكد الأهمية البالغة لمشاركة المرأة في الحياة السياسية في جميع السياقات، بما في ذلك في أوقات السلام والتزاع وفي جميع مراحل التحول السياسي، معرباً عن قلقه إزاء العقبات الكثيرة التي لا تزال تحول دون مشاركة المرأة في الحياة السياسية على قدم المساواة مع الرجل، وإذ يلاحظ في ذلك الصدد أن حالات التحول السياسي قد تتيح فرصة فريدة للتصدي لهذه العقبات،

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٣، الملحق رقم ٧ (E/2013/27).

وإن يسلم بالمساهمات الجوهرية التي ما فتئت المرأة في جميع أنحاء العالم تقدمها من أجل تحقيق السلام والأمن الدوليين وصونهما، والإعمال التام لجميع حقوق الإنسان وتعزيز الديمقراطية والتنمية المستدامة والنمو الاقتصادي، والقضاء على الفقر والجوع والمرض،

وإن يساوره قلق شديد من أن المرأة في جميع أنحاء العالم لا تزال مهمشة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وذلك في الغالب نتيجة للتمييز وعدم المساواة في الحصول على التعليم وقلة فرص استفادتها من الرعاية الصحية وتأثر المرأة المفرط بالفقر والعنف الممارس على النساء والفتيات،

١- يؤكد على الدور الأساسي الذي تؤديه حرية الرأي والتعبير في تحديد قدرة المرأة على التفاعل مع المجتمع عموماً، لا سيما في الميدان الاقتصادي والمشاركة في الحياة السياسية، ويؤكد من جديد أن مشاركة المرأة الفعالة على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرار على جميع المستويات أمر أساسي لتحقيق المساواة والتنمية المستدامة والسلم والديمقراطية؛

٢- يعرب عن قلقه البالغ لأن التمييز والتخويف والتحرش والعنف، بما في ذلك في الأماكن العامة، عوامل غالباً ما تحول دون تمتع النساء والفتيات تمتعاً كاملاً بحقوقهن في حرية الرأي والتعبير، وهو ما يعوق مشاركتهن التامة في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والسياسية؛

٣- يناشد جميع الدول:

(أ) أن تعزز وتكفل ممارسة النساء حرية الرأي والتعبير، على شبكة الإنترنت وخارجها، بمن في ذلك النساء الأعضاء في المنظمات غير الحكومية والرابطات الأخرى؛

(ب) أن تكفل عدم تعرض النساء والفتيات اللاتي يمارسن حقهن في حرية الرأي والتعبير للتمييز، لا سيما في مجالات العمالة والسكن ونظام العدالة والخدمات الاجتماعية والتعليم؛

(ج) أن تيسر مشاركة جميع النساء مشاركة تامة ومتساوية وفعالة، وحرية تواصلهن في عملية صنع القرار على جميع المستويات في مجتمعاتهن، وفي المؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية، بما في ذلك آليات منع النزاعات وإدارتها وتسويتها؛

(د) أن تيسر المشاركة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كشبكة الإنترنت، والوصول إليها واستخدامها على قدم المساواة، مع تطبيق منظور جنساني، وأن تشجع التعاون الدولي الرامي إلى تطوير مرافق وسائط الإعلام والمعلومات والاتصالات في جميع البلدان؛

(هـ) تمكين النساء والفتيات من الوصول إلى سبل انتصاف فعالة في حال انتهاك حقهن في حرية الرأي والتعبير، وضمان عدم الإفلات من العقاب على العنف الجنساني، بما فيه العنف الجنسي، المستخدم لتهريب النساء والفتيات اللاتي يمارسن حقهن في حرية الرأي والتعبير؛

٤- يدعو المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير إلى تضمين تقاريره تحليلاً لدور حرية الرأي والتعبير في تحسين مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية وفي تدعيم المساواة بين الجنسين، وكذلك تحليلاً للتحديات التي تواجهها المرأة في ممارسة حقها في حرية الرأي والتعبير.